

76413 - قراءة الفاتحة عند الخطبة

السؤال

أنا شاب مسلم مقبل على الزواج ، وفي البلد الذي سأعقد فيه الزواج يقومون بشيء يسمونه قراءة الفاتحة ، فعندما يقدم رجل على الزواج في بلدنا فإنهم يقرؤون الفاتحة ، ويدعون لها بعض الأقارب من الرجال ، ويقدم لهم بعض الحلويات والمشروبات ، هل قراءة الفاتحة من السنة ، وإذا كانت كذلك فماذا يترتب علي فعله ؟

الإجابة المفصلة

ليست قراءة الفاتحة عند عقد الزواج أو الخطبة من السنة في شيء ، بل هي بدعة ، فإنه لا يجوز تخصيص شيء من القرآن في شيء من الأعمال إلا بدليل .
قال أبو شامة المقدسي في "الباعث على إنكار البدع والحوادث" (165) :
" ولا ينبغي تخصيص العبادات بأوقات لم يخصصها بها الشرع فالمكلف ليس له منصب التخصيص ، بل ذلك إلى الشارع " انتهى .

وقد سئل علماء اللجنة الدائمة للإفتاء :

هل قراءة الفاتحة عند خطبة الرجل للمرأة بدعة ؟

فأجابوا :

" قراءة الفاتحة عند خطبة الرجل امرأة ، أو عقد نكاحه عليها بدعة "

انتهى .

ولا يترتب على قراءة الفاتحة شيء من أحكام العقد ، فقراءة الفاتحة لا تعني إتمام

عقد النكاح ، بل العبرة بالقبول والإيجاب مع الولي والشهود .

والسنة هي قراءة خطبة الحاجة عند عقد النكاح .

فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال :

(عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطْبَةَ الْحَاجَةِ

فِي النَّكَاحِ وَغَيْرِهِ :

" إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ ، نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِهِ مِنْ

شُرُورِ أَنْفُسِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا

هَادِيَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا

عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

(يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ

وَاحِدَةٍ وَحَلَقَ مِنْهَا رُؤُوسَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا
وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ
كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا

تَمُوتُوا إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ)

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا

يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِغِ اللَّهَ

وَرَسُولَهُ فَكَفَرَتْ فَاذْرُوا عَظِيمًا) رواه أبو داود (2118) وصححه

الألباني في صحيح أبي داود .

فأعرض الناس عن هذه السنة ، وتمسكوا بالبدعة . نسأل الله تعالى أن يرد المسلمين إلى

دينهم رداً جميلاً .

والله أعلم .